سنن البيهقي الكبرى

1422 - أخبرناه أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأ بو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أبو الجواب ثنا سفيان الثوري عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس Y في الرجل يأتى امرأته وهي حائض قال إن أتاها في الدم تصدق بدينار وإن أتاها في غير الدم تصدق بنصف دينار قال الإمام أحمد C تعالى وروى عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال ليس عليه إلا أن يستغفر ا□ تعالى والمشهور عن بن جريج عن عبد الكريم أبي أمية عن مقسم عن بن عباس كما تقدم وا□ أعلم